

قال صاحب (الإصابة) ، استعمله عمر على البحرين ثم عزله ثم أرادته على العمل ، فأبى ، ولم يزل يسكن المدينة ، وبها كانت وفاته (١) .

وقال صاحب (الاستيعاب) .

استعمله عمر على البحرين ، ثم عزله ، ثم أرادته على العمل فأبى ، ولم يزل يسكن المدينة حتى وفاته (٢) .

وقال صاحب (أسد الغابة) .

استعمله عمر على البحرين ، ثم عزله ، ثم أرادته على العمل فأبى ، وسكن المدينة وبها مات (٣) .

وقال: إن عمر استعمله بعد العلاء بن الحضرمي على البحرين (٤) . فهذا هو الانطباع العام عن هذه الولاية على البحرين لانشم منها خيانة أبي هريرة رضي الله عنه ولا سرقته مال المسلمين ، ولو كان لأثبتوه ، فما كان بينهم أبو هريرة فيجاملوه ولو كان ضرب عمر وعزله عن الولاية أمرا غريبا ، لدونوه ، ولكنها سياسة عمر .

لكن الشيخ عبد الحسين لا يرضيه إلا اتهامه باخيانة وسرقة مال الله بالبحرين . ولننظر: هل نهاه عمر رضي الله عنه عن التحديث عن رسول الله ﷺ وهدده بالنفي إلى أرض دوس أو بلاد القروود كما قال الشيخ؟

كان أبو هريرة مذهبه رواية كل ما سمع من رسول الله ﷺ إلا ما نهى عنه ، وقد تفرغ لحفظ الحديث وطالت حياته ، لذلك كثر حديثه . أما عمر رضي الله عنه فكان مذهبه الإقلال ما أمكن خشية التزديد على رسول الله ﷺ أو الوقوع في الخطأ . ويظهر أنه أي أبو هريرة كان لا يقتصر على ما سمعه من رسول الله ، بل يتحدث بما أخبره به غيره (من الثقات) .

(١) الإصابة: ٢٠٦/٤ ، ٢٠٧ .

(٢) الاستيعاب: ١٧٧١/٤ .

(٣) أسد الغابة: ١٦٦/٧ .

(٤) أسد الغابة: ٧٤/٤ .